15951 - حدثنا عبد اا بن يوسف أخبرنا (مالك) عن (أبي النضر) مولى (عمر بن عبيد اا) عن (بسر بن سعيد) أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول اا في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول اا لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة .

مطابقته للترجمة ظاهرة .

ذكر رجاله وهم ستة قد ذكروا وأبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه سالم ابن أبي أمية و بسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة الحضرمي المدني الزاهد مات سنة مائة ولم يخلف كفنا وزيد بن خالد الجهني الصحابي وأبو جهيم بضم الجيم وفتح الهاء واسمه عبد ا بن جهيم .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد والإخبار كذلك وفيه العنعنة في موضعين وفيه تابعي وصحابيان وفيه أبو جهيم بالتصغير مر في باب التيمم في الحضر وقال ابن عبد البر راوي حديث المرور هو غير راوي حديث التيمم وقال الكلاباذي أبو جهيم ويقال أبو جهم بن الحارث روى عنه البخاري في الصلاة والتيمم وقال النووي أبو جهيم راوي حديث المرور وحديث التيمم غير أبي الجهم مكبر المذكور في حديث الخميصة والأنبجانية لأن اسمه عبد ا وهو أنصاري واسم ذلك عامر وهو عدوي وقال الذهبي أبو الجهيم يقال أبو الجهم بن الحارث بن الصمة كان أبوه من كبار الصحابة ثم قال أبو جهيم عبد ا بن جهيم جعله وابن الصمة واحدا أبو نعيم وابن مندة وكذا قاله مسلم في بعض كتبه وجعلهما ابن عبد البر اثنين وهو أشبه لكن متن الحديث واحد .

ذكر من أخرجه غيره أخرجه بقية الستة قال ابن ماجة حدثنا هشام بن عمار حدثنا ابن عيينة عن أبي النضر عن بسر قال أرسلوني إلى زيد بن خالد أسأله عن المرور بين يدي المصلي فأخبرني عن النبي E قال لأن يقوم أربعين خير له من أن يمر بين يديه قال سفيان ولا أدري أربعين سنة أو شهرا أو صباحا أو ساعة وفي (مسند البزار) أخبرنا أحمد بن عبدة حدثنا سفيان به وفيه أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد فقال لأن يقوم أربعين خريفا خير له من أن يمر بين يديه وقال أبو عمر في (التمهيد) رواه ابن عيينة مقلوبا والقول عندنا قول مالك ومن تابعه وقال ابن القطان في حديث البزار خطىء فيه ابن عيينة وليس خطؤه بمتعين لاحتمال أن يكون أبو جهيم بعث بسرا إلى زيد وزيد بعثه إلى أبي جهيم يستثبت كل واحد ما

عند الآخر فأخبر كل منهما بمحفوظه فشك أحدهما وجزم الآخر واجتمع ذلك كله عند أبي النضر قلت قول مالك في (الموطأ) لم يختلف عليه فيه أن المرسل هو زيد وأن المرسل إليه هو أبو جهيم وتابعه سفيان الثوري عن أبي النضر عند مسلم وابن ماجه وغيرهما وخالفهما ابن عيينة عن أبي النضر فقال عن بسر بن سعيد قال أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله فذكر هذا الحديث قلت هذا عكس متن (الصحيحين) لأن المسؤول فيهما هو أبو جهيم وهو الراوي عن النبي E وعند البزار المسؤول زيد بن خالد .

ذكر معناه قوله ماذا عليه أي من الإثم والخطيئة وفي رواية الكشميهني ماذا عليه من الإثم وليست هذه الزيادة في شيء من الروايات غيره وكذا في (الموطأ) ليست هذه الزيادة وكذا في سائر المسندات وفي المستخرجات غير أنه وقع في (مصنف ابن أبي شيبة) ماذا عليه يعني من الإثم وعيب على المحب الطبري حيث عزا هذه الزيادة في الأحكام للبخاري قوله بين يدي المصلي أي أمامه بالقرب منه وعبر باليدين لكون أكثر الشغل يقع بهما قوله أن يقف أربعين وقد ذكرنا أن في رواية ابن ماجه أربعين سنة أو شهرا أو صباحا أو ساعة وفي رواية البزار أربعين خريفا وفي (صحيح ابن حبان) عن أبي هريرة قال قال رسول ا لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه معترضا في الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خيرا له من الخطوة التي خطأ وفي (الأوسط) للطبراني عن عبد ا بن عمرو مرفوعا إن